الوقف والتعليم قراءة في التجربتين الغربية والجزائرية

أحمد قاسمي : أستاذ مساعد قسم أ كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير. جامعة الجلفة.

فارس مسدور : أستاذ محاضر قسم أ كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير. جامعة البليدة 2.

ملخص :

يأتي هذا البحث ليكشف لنا حقيقة المساهمة الفاعلة التي اضطلع بها نظام الوقف ماضيا وحاضرا في تطوير العملية التعليمية، وكيف استطاع الغرب الإستفادة منه في دعم وتمويل البحث العلمي الذي يعد الركيزة الأساسية لتقدم اقتصادياتها، هذا إلى جانب توضيح مدى الإمكانيات والفرص المتاحة لاستغلال وتوجيه هذا النظام الأصيل لخدمة التعليم في الجزائر لاسيما وأنها تملك ثالث ثروة عالمية في الأوقاف حسب برنامجها الحكومي الصادر في جويلية 1997م.

Abstract:

This research comes to reveal the fact of the effective contribution undertaken by the Waqf system, in the past and at present, in the educational process development; and how the West could take advantage of it in the support and funding of the scientific research which is considered as the fundamental basis for the progress of their economies. In addition to that, the research aims at clarifying the range of the available possibilities and opportunities of exploiting and directing this inherent system to serve the Education in Algeria, especially that it has the third global wealth of waqf according to its government program issued in July 1997.

مقدمة:

يكتسب التعليم أهميته من حقيقة الدور التنموي الذي يلعبه لاسيما في عصر المعرفة الذي نعيشه، وتكاد تتفق جميع البلدان على أن الاستثمار في العنصر البشري عن طريق التعليم هو أحد الاستثمارات المضمونة العائد باعتبار أن رأس المال البشري هو ثروة لا تنضب.

وإذا كان الوقف مؤسسة خيرية، ونظام إسلامي نابع من مصدر التشريع الإسلامي ومقاصده الشرعية التي بينت حقيقة الوقف وما له من دور إيجابي في الحياة الدنيوية والأخروية للإنسان، فإن تاريخه لم يقصر أغراضه على الأهداف الدينية والروحية والتعبدية، بل تعدتها لتشمل في رسالته نشاطات

متنوعة وسد ثغرات مختلفة في المجتمع الإسلامي، ساهمت في صيانته وتنمية قدرات أفراده وإثراء الحركة العلمية والتعليمية والثقافية والبحث العلمي فيه، وفي توفير الأمن الغذائي لأبنائه، وتأمين الرعاية الصحية لهم، ورعاية الفقراء والمساكين والشيوخ والضعفاء وغيرهم من أصحاب الاحتياجات الخاصة، والنهوض بالكثير من خدمات البنية التحتية الأساسية، والتخفيف من حدة البطالة وتيسير فرص العمل والشغل ونحوها.وعندما استوعب الغرب هذا الأمر سارع لإنشاء قطاعه الخيري الثالث الذي شهد نموا متسارعا في العقود المتأخرة حيث أصبح العمل الخيري الوقفي في المجتمعات الغربية يحتل دورا مهما ومتميزا في عمليات التنمية الشاملة والمتكاملة بما يوفره من خدمات في مجالات حيوية عدة لاسيما في مجال التعليم والبحث العلمي والصحة من أجل علاج الكثير من الآثار السلبية المعلنة للإقتصاد الحر والعولمة، ولكن بطريقة تتماشى مع تكوينها السياسي وبنيتها الإجتماعية.

وفي ظل هذا السياق يأتي هذا البحث ليكشف عن مدى ضرورة الاستفادة من نظام الوقف في دعم وتطويرالعملية التعليمية بالجزائر المعاصرة، خاصة وأن له تاريخ أصيل – لاسيما خلال الفترة العثمانية– في دعم البناء الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي للأمة الجزائرية، حيث لعب دورا تنمويا هاما بما تحقق له من تراكم للموارد الموقوفة في تغطية نفقة مختلف المجالات المتعلقة بذلك البناء.

ومن أجل معرفة حقيقة ذلك والإجابة عن التساؤل الأساسي المتعلق بهذة الدراسة والمتمثل في مدى إمكانية نظام الوقف في النهوض بقطاع التعليم في المجتمع الغربي والجزائريتم تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة أجزاء :

الأول : حول أهم إسهامات الوقف في العملية التعليمية والعلمية.

الثاني : حول الوقف في التجربة الغربية واسهاماته البارزة في العملية التعليمية.

الثالث: حول التجربة الجزائرية المعاصرة للوقف التعليمي.

أولا : أهم إسهامات الوقف في العملية التعليمية والعلمية

لعب الوقف عبر مسيرته التاريخية دورا متميزا في العملية التعليمية والتربوية، وفي إحداث النهضة العلمية الشاملة والمتكاملة لجميع أنواع المعارف للأمة الإسلامية ماضيا وحاضرا، وذلك بما أسهم به في بناء ودعم الكثير من المراكز العلمية المتنوعة والمتخصصة، وبما وفره من أموال شجعت على طلب العلم، ووفرت لكافة أفراد العالم الإسلامي بل للعالم أجمع فرصا متكافئة في طلبه، مما جعله يحافظ على قيمة العلم والعلماء والإرتقاء بالعملية التعليمية من مراحلها الأولى حتى المراحل الدراسية العليا المتخصصة،ويمكن ذكر أهم هذه المجالات التعليمية والعلمية التي أسهم الوقف في دعمها وتمويلها فيما يلي:

–**وقف المساجد:**حيث كانت تمثل في الحضارة الإسلامية قبل إنشاء المدارس الرسمية المصدر الحقيقي للعلم والتعليم واللبنة الأساسية له ولم تكن رسالتها محصورة على إقامة شعيرة الصلاة،بل كانت تمثل مراكز للعلم والتعلم وجامعات لتدريس علوم القرآن والحديث والفقه واللغة،كما كان بعضها يدرس إلى جانب العلوم الإنسانية علم الطب والفلك والهندسة والحساب، وقد لعبت دورا بالغ العظمة في الحضارة الإسلامية[1].

–**وقف المدارس:**كانت بداية المدارس في العالم الإسلامي ملحقة بالمساجد، وكان الاهتمام بها جزءًا متمما للاهتمام بالمسجد، ومكملا لرسالته في حياة المسلمين، ولم تكن هذه المدارس مجرد أبنية تقام، أومجموعة من الطلاب يتلقون العلوم فيها على مدرسين في زمان ومكان محددين، بل كان أكثرها في شكل مؤسسات علمية راقية لها نظمها الخاصة التي تسير عليها وتقاليدها التي ترعاها، ومواردها المالية التي تعتمد عليها في أداء رسالتها، والتي كان الوقف هو المورد الأساسي لها، والمصدر الأساسي لإنشائها ولإدارتها[2].

وقد تعدى الأمر بناء المدارس ليشمل الإنفاق على المعلمين ورعايتهم وتوفير العيش الكريم لهم والمرتبات الكافية[3]، كما شمل الوقف المتعلمين من خلال توفير السكن والغذاء والعلاج والملبس والعديد من المغريات (الحلوى والهدايا والثياب)[4] كل ذلك من أجل إشعار المعلمين والمتعلمين بالرعاية والعناية في سبيل تشجيعهم على الإنتاج العلمي والفقهي وتنمية قدراتهم العلمية والمعرفية.

– **وقف المكتبات:**لقد تنافس الواقفون في إنشاء المكتبات العامة والخاصة وفتحها أمام الطلبة، وقد عرفت المكتبات بأسماء عديدة كدار العلم، وخزانة الكتب، وبيت الكتب، ودار الكتب، ودار القرآن، ودار الحديث، وكان وقفها يتم بوقف مكتبات كاملة، أوكتب مفردة، أومجموعة خاصة من قبل العلماء والأمراء والتجار والعامة، وكانت خدماتها لا تقتصر على توفير الكتب فقط، بل تفرد قاعات للمطالعة والفهارس المنظمة وأدوات النسخ والإضاءة والسكن... إلخ، فهي أقرب إلى المكتبات العامة أوالمركزية اليوم ومراكز النشر والترجمة، وإلى جانب تلك المكتبات المستقلة كان الكثير منها ملحقا بالمساجد والمدارس والمشافي وقصور الحكام ومنازل النبلاء والعلماء[5].

– المساهمة في دعم البحوث العلمية وإنشاء المعاهد المتخصصة، كأبحاث ابن سينا والفارابي والكندي التي قامت على أساسها معظم النظريات الطبية الحديثة، وأبحاث جابر بن حيان في الكيمياء التي قامت عليها نظريات علم الكيمياء، وأبحاث ابن خلدون الذي وضع أسس علم الاجتماع المعاصر... إلخ .

– إقامة المؤتمرات والندوات وحلقات الحوار والمعارض والمراكز الثقافية الدائمة والموسمية.

– مساهمة الوقف في تقديم الحوافز التعليمية كالجوائز العلمية مثل جائزة الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني العالمية في قطر، وجائزة الملك فيصل العالمية التي تمنح لمن خدم الإسلام والمسلمين، وللعلماء الذين كان لنتائج بحثهم الأثر الملموس في خدمة الإنسانية، وقد منحت جائزة الملك فيصل منذ إنشائها سنة 1399 هـ– 1979مإلى 167 فائزا من 37 دولة، ومن ذلك أيضا مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف[6].

– الكراسي العلمية الوقفية الموجودة مثلا في المغرب، وهي كراسي علمية خاصة بمواد محددة منها كرسي صحيح البخاري بشرح فتح الباري لابن حجر، وكرسي المدونة في الفقه المالكي بجامع الأندلس بفاس وغيرها[7].

– المساهمة في إنشاء المواقع والمدارس والمكتبات الوقفية الإلكترونية كالشبكة الإسلامية (www.islamweb.net)، وهو موقع إسلامي دعوي، وتعتبر المصارف الوقفية أكبر مصدر لتمويل هذه الشبكة، كما يتضمن موقع الشبكة على مدرسة إلكترونية تبث بسبع لغات هي العربية، والإنجليزية والفرنسية والألمانية والماليزية والتركية[8].

– المساهمة في توفير بعثات داخلية وخارجية للطلبة لمتابعة دراساتهم العليا خاصة الفقراء منهم، ومثال ذلك المنح التي يمنحها صندوق الأوقاف الذي أنشئ بالبنك الإسلامي للتنمية عام 1399 هـ (1979 م) كبرنامج المنح الدراسية للمجتمعات في الدول غير الأعضاء في البنك، والذي بدأ تطبيقه منذ عام 1404هـ (1983م)، وبرنامج المنح الدراسية للنابغين في مجال التقنية المتطورة الذي استحدث عام 1411 هـ(1991م)، وبرنامج المنح الدراسية لنيل درجة الماجستير في العلوم التقنية للدول الأعضاء الأقل نموا، الذي بدأ تنفيذه عام 1998م[9].

– المساهمة في تنظيم الدورات التدريبية التأهيلية لتنمية المهارات والقدرات في مختلف المجالات العلمية والثقافية، كالتي يقوم بها صندوق الأوقاف في البنك الإسلامي، وذلك بإجراء التدريبات والبحوث الهادفة إلى مساعدة الدول الأعضاء وتوجيهها، وتوجيه اقتصادياتها وأنشطتها المالية والمصرفية لتتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية[10].

– وقف البرامج الحاسوبية التي تحوي عدداً كبيراً من الكتب المتخصصة، ويتوفر على محرك بحث، يمكن الباحث من الوصول للمعلومة التي يبحث عنها بدقة، وفي كل المواضع، وقد تم إصدار عدد من البرامج المتخصصة في الفقه من الكتب التراثية، أو الكتب والمجلات المعاصرة المتخصصة في الفقه، أو الفتاوى المعاصرة كبرنامج المكتبة الشاملة الوقفية وبرنامج الموسوعة الشاملة للأوقاف[11].

– بناء معاهد لتعليم ذوي الاحتياجات الخاصة كالطلاب الذين يعانون من تخلف عقلي أو صعوبات في التعليم[12].

– تأثيث وتجهيز المدارس بما تحتاج إليه من فرش وكراسي وطاولات وتجهيزات[13].

– طباعة الكتب وتسجيل الأشرطة السمعية والمرئية والأقراص المضغوطة وتوزيعها في مختلف الأوساط.

– المساهمة في الوسائط الإعلامية المقروءة والسمعية والبصرية والسمعية البصرية،كالجرائد والمجلات والإذاعات والقنوات والمواقع على الشبكة العالمية (الإنترنت)، التي تسعى لرقي الأمة في دينها ودنياها بما تبثه من المواد الإعلامية السليمة من الشوائب والانحرافات العقائدية والفكرية والأخلاقية والسلوكية[14].

ثانيا: الوقف في التجربة الغربية واسهاماته البارزة في العملية التعليمية

لقد عرف نظام الوقف عند المجتمع الغربي بعدة مسميات وأشكال،خاصة وأنه لا ينتظم في منظومة قانونية واحدة، بحيث يجدها الباحث في باب أو فصل أو قانون مستقل، وإنما تتوزع في ثلاثة أبواب هي: المؤسسة الوقفية والمؤسسات التي لا تهدف للربح والأمانات الوقفية العامة والخاصة،ومهما كانت هذه المسميات يجدر بنا أن نتعرف على حجم أصول بعض الوقفيات المخصصة لدعم وتمويل التعليم العالي عند الغرب نظرا لتميزها وأهميتها التنموية في قطاع التعليم، مع العلم أن المؤسسات الوقفية والتبرعية في الولايات المتحدة تقدم 26 % من مجموع خدمات التعليم حسب إحصائيات 1989م[15]، وفي الجدول رقم 01 بيان للقيمة السوقية لأصول أوقاف بعض الجامعات والمعاهد الأمريكية والأوروبية.

الجدول رقم01 : القيمة السوقية لأصول أوقاف بعض الجامعات والمعاهد الأمريكية والأوروبية

القارة	إسم الجامعة	قيمة الأصول الوقفية بالمليون	العام	البلد
الجامعات الأمريكية	جامعة هارفارد	30,435 دولار	2012م	أمريكا
	جامعة ييل	19,345 دولار	2012م	أمريكا
	جامعة نظام تكساس	18,623 دولار	/	أمريكا
	جامعة ستانفورد	17,036 دولار	2012م	أمريكا
	جامعة برنستون	16,954 دولار	/	أمريكا
	جامعة ما ساتشوستس للتكنولوجيا	10,150دولار	2012م	أمريكا
	جامعة ميشغان	7,691دولار	2012م	أمريكا
	جامعة كولومبيا	7,654دولار	2012م	أمريكا
	جامعة نظام تكساس A&M	7,639دولار	2012م	أمريكا
	جامعة نورث وسترن	7,119دولار	2012م	أمريكا
الجامعات الكندية	جامعة ألبرتا	800.0 دولار	2012م	كندا
	جامعة كولومبيا البريطانية	708.9 دولار	2011م	كندا
	جامعة كالجاري	496.8دولار	2011م	كندا
	جامعة كارلتون	179.9دولار	2009م	كندا
	جامعة كونكورديا	121.9دولار	2011م	كندا

الجامعات الأوربية	جامعة كامبرج	5,354.6 يورو	2009م	المملكة المتحدة
	جامعة أكسفورد	4,284.0 يورو	2010م	المملكة المتحدة
	المعهد الفدرالي السويسري للتكنولوجيا برونج	1,100.6 يورو	2010م	سويسرا
	جامعة كوبنهاغن	1,003.8 يورو	2010م	الدانيمارك
	جامعة أوترخت	949.0 يورو	2010م	هولندا
	جامعة لوند	724.5 يورو	2010م	السويد
	جامعة أسلو	652.8 يورو	2010م	النرويج
	جامعة هلسنكي	624.0 يورو	2009م	فلندا
	جامعة روبريشت كارلس في هايدليرغ	579.2 يورو	2010م	ألمانيا
	جامعة فيينا	493.6 يورو	2010م	النمسا
	جامعة بلاد الباسك	483.4 يورو	2010م	اسبانيا
	جامعة سترالسبورغ	432.0 يورو	2010م	فرنسا
	جامعة غنت	410.0 يورو	2010م	بلجيكا
	جامعة ميلانو	341.3 يورو	2009م	إيطاليا
	المعهد العالي للتكنولوجي	130.0 يورو	2010م	برتغال

المصدر: ابراهيم بن محمد الحجي، الوقف على التعليم في الغرب، منشورات وقف كوم، ص ص117-130.

يتضح من الجدول رقم 01 أعلاه أن أولى الجامعات العالمية هي جامعات لها أوقاف خاصة، تستثمرها وتنفق من عوائدها لدعم برامجها وأنشطتها العلمية ولتقديم المساعدات المالية لطلاب الجامعة والطلاب المهنيين ولمساعدة الأبحاث العلمية والمراكز الأكاديمية وبرامج تأهيل الطلاب ومستلزمات المكتبات..إلخ. وهذا يدفعنا لنتساءل لماذا لا نوجه الثروة الوقفية التي تملكها البلدان العربية والإسلامية – خاصة تلك الأوقاف التي ضاعت حججها أو انقطعت مصارفها – لخدمة التعليم والبحث العلمي لاسيما ونحن في عصر اقتصاديات المعرفة أين أصبح التعليم العالي يحتل مكانة بارزة في التأثير على اقتصاديات الدول أكثر من أي وقت مضى.

ثالثا : التجربة الجزائرية المعاصرة للوقف التعليمي

1- مجالات إسهام الوقف في العملية التعليمية في الجزائر

لأخذ صورة واضحة عن المجالات التعليمية التي برزت الأوقاف الجزائرية في دعمها يمكن تقديم الجدول رقم 02، الذي يعطي معلومات ترشد إلى طبيعة الدور التعليمي للأوقاف في الجزائر المعاصرة .

الجدول رقم 02: مصارف الأوقاف بالجزائر وفق معطيات سنة 2015 م[16]

		الكتاتيب	المدارس القرآنية	الزوايا	معاهد تكوين الأئمة	المساجد	المجموع
			عاملة	غير عاملة			
العدد	1688	2269	257	155	07	[17]16326	
عدد التلاميذ أو المتكونين	56266	155415	10150	-	984	-	222815
عدد المعلمين	1641	2773	258	-	-	-	4672

المصدر: احصائيات وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية من موقع الوزارة تحت

رابط:http://www.marw.dz/index.php

يبين الجدول رقم02 أعلاه بأن واقع دور الأوقاف في العملية التعليمية بالجزائر ينحصر في التعليم الديني بكل مستوياته، وبصورة أساسية في تعليم القرآن الكريم واللغة العربية ومبادئ الدين الإسلامي، التي يعود الفضل في تعليمها وترسيخها والحفاظ عليها في أوساط شرائح المجتمع الجزائري إلى المساجد والكتاتيب والمدارس القرآنية والزوايا، لاسيما خلال فترة الاحتلال الفرنسي للجزائر، الذي دام أكثر من قرن وربع، وقد كانت هاته المؤسسات التعليمية ولا تزال تربي الناس وتعلمهم القراءة والكتابة؛ مما ساعد على محو الأمية ولو بقدر بسيط، وعن طريقها ظل حفظ القرآن منتشرا بين الجزائريين، وهذا ما أمكن من تغطية بعض النقص المسجل في مجال التعليم ومحو الأمية بالجزائر، إلا أن حصر التعليم في المجال الديني فقط، وبالذات في هذه المؤسسات يعتبر من النقائص التي تعاب على واقع دورالأوقاف الجزائرية في التنمية عموما والتعليم خصوصا ، لاسيما وأن مجال مساهمة الوقف في التنمية مجال واسع النطاق.

غير أنه في الآونة الأخيرة يوجد هناك مسعى نحو توسيع دائرة مساهمة الوقف في التنمية، وهذا ما تبرزه النقلة النوعية في المشاريع الاستثمارية الوقفية التي سيتم ذكرها في الجدول رقم 02أدناه، وإن كان عددها ضعيفا مقارنة بضخامة الثروة الوقفية في الجزائر.

الجدول 02: أهم المشاريع الوقفية عبر ولايات الجزائر

الوقف والتمويل قراءة في التجربة الجزائرية والمنافسة

عدد المشاريع	الولايات	الوعاء العقاري	المساحة	طبيعة المشروع المقترح	الكلفة التقديرية المقترحة للمشروع
1	الجزائر	قطعة أرض بسيدي يحي بلاكنكورد	15000 م^2	برج اعمال+مراكز تجارية+قاعات رياضة+قاعة مؤتمرات+1000 مكان لحضيرة السيارات	4,739,550,000.00
2	أدرار	قطعة في بلدية أدرار(محاطة وسط المدينة).	700 م^2	إنجاز سكنات	36,000,000.00
3	الشلف	مقر بحي الحرية	750 م^2	إعادة التهيئة من أجل إنشاء مدرسة لشبه الطبي	33,750,000.00
4	الشلف	قطعة أرض قع وسط مدينة تنس	600 م^2	مشروع مجمع تجاري وسكني	81,000,000.00
5	الشلف	هيكل بناية متكون طابق أرضي بأولاد فارس	700 م^2	مشروع مجمع تجاري وسكني	94,500,000.00
6	باتنة	موقع السوق القديم	252م^2	إعادة التأهيل وإتمام الأشغال	72,000,000.00
7	باتنة	قطعة أرض وسط بلدية باتنة	1250 م^2	دراسة وإنجاز مركز تجاري	169,020,000.00
8	بسكرة	قطعة أرض حي سيدي التومي بلدية بسيدي عقبة	303م^2	دراسة وإنجاز فندق 40غرفة	63,000,000.00
9	بسكرة	قطعة أرض فلاحية طريق سريانة	12.80هـ	غرس اشجار النحيل	180,000,000.00
10	بسكرة	قطعة أرض فلياش	1هـ	غرس اشجار الزيتون	11,000,000.00
11	بسكرة	قطعة أرض طريق قرطة	2.50هـ	غرس أشجار الزيتون	11,000,000.00
12	بسكرة	قطعة أرض تهودة	2.38هـ	غرس أشجار الزيتون	12,000,000.00
13	البليدة	فيلا وقفية العفرون	550 م^2	استغلالها كمرفق خدمات	77,000,000.00
14	البليدة	قطعة أرض بمدينة الأربعاء	4000 م^2	دراسة وإنجاز 16 محل تجاري	18,624,000.00
15	الجزائر	قطعة أرض بمنطقة سيدي يحي	793 م^2	دراسة وإنجاز مجمع سكني و خدماتي	200,000,000.00
16	جيجل	قطعة أرض بحديقة البابا	231 م^2	دراسة وإنجاز مجمع تجاري و مهني	36,225,000.00
17	سعيدة	محلات تجارية محايذة لمسجد الأمير عبد القادر	100 م^2	إتمام المحلات التجارية	3,500,000.00
18	سيدي بلعباس	مقر المديرية القديم	799 م^2	هدم وإنجاز مشروع إستثماري	436,800,000.00
19	عنابة	قطعة أرض بجوار مسجد	3501 م^2	دراسة وإنجاز مدرسة قرآنية	44,280,000.00

		الغفران حي زيغوت يوسف الحجار		و محلات تجارية	
20	قالمة	قطعة ارض بشارع سويدانيبوجمعة	578 م^2	دراسة وإنجاز مركز تجاري	111,650,000.00
21	قسنطينة	مدينة الخروب	2323 م^2	دراسة وإنجاز مركز تجاري وإداري	90,000,000.00
22	مستغانم	محلات بمسجد قباء	150 م^2	إتمام باقي الأشغال	4,500,000.00
23	مستغانم	المقر السابق للمديرية	226 م^2	ترميم وتهيئة	84,000,000.00
24	ورقلة	قطعة أرض بعين البيضاء	1953 م^2	دراسة وإنجاز مرفق سكني وتجاري	204,000,000.00
25	البيض	قطعة أرض كائن بلدية البيض	576 م^2	إنجاز وتجهيز معصرة زيتون	30,000,000.00
26	الطارف	قطعة أرض ببلدية بحيرة الطيور	304 م^2	دراسة وإنجاز مرفق تجاريوسكني	76,800,000.00
27	الوادي	قطعة أرض بيضاء بجوار مسجد بلال حي الرمال	320 م^2	دراسة وإنجاز محلات تجارية	8,040,000.00
28	تيبازة	قطعة أرض بجوار مسجد الفتح بلدية بوهارون	573 م^2	دراسة وانجاز مجمع تجاري وسكني	180,000,000.00
30	عين تيموشنت	قطعة أرض بجوار مسجد السيدة خديجة عين تموشنت	750 م^2	دراسة وإنجاز مركز أعمال	135,000,000.00
31	عين تيموشنت	قطعة أرض بجوار مسجد السيدة خديجة عين تمونت	1900 م^2	دراسة وإنجاز محلات تجارية	228,000,000.00
32	غرداية	تكملة إنجاز محلات تجارية		توسيع المشروع (علوي)	38,400,000.00
المجموع					**7,626,039,000.00**

المصدر: عبد الوهاب برتيمة، "واقع الوقف في الجزائر وسبيل النهوض به"، بحث مقدم إلى الملتقى الوطني حول "الوقف الإسلامي" تنظيم مديرية الشؤون الدينية والأوقاف بولايةالمسيلة يومي 21/20 ماي 2013م.

2-مجالات إنفاق إيرادات الأوقاف في القانون الجزائري

لقد حددت المادة 3 من القانون رقم 10/02[18] المعدل والمتمم للقانون رقم 10/91 الإطار العام للمجالات التي يمكن الوقف عليها[19]، وصرف إيرادات الأملاك الوقفية العامة فيها كما يأتي[20]:

– إذا كان الوقف العام محددا فيه مصرف معين لريعه (وقف عام محدد الجهة)، فلا يصح صرفه على غيره من وجوه الخير إلا إذا استنفذ.

– أما إذا كان الوقف مما لا يعرف فيه وجه الخير الذي أراده الواقف (وقف عام غير محدد الجهة)، فإن ريعه يصرف في نشر العلم، وتشجيع البحث فيه، وفي سبل الخيرات.

كما أن المرسوم التنفيذي رقم 381/98 بنص مادته 38 يقضي بأنه لا يجوز صرف إيرادات الأوقاف إلا في حدود التخصيص المقرر لها ضمن أحكامه مع مراعاة شروط الواقف، وهذه المخصصات هي[21]:

– في مجال الحماية على العين الموقوفة، حدد نفقات الصيانة والترميم والإصلاح , ونفقات إعادة البناء عند الإقتضاء.

– في مجال البحث ورعاية الأوقاف عند الاقتضاء، حدد سبعة أنواع من النفقات، تتمثل في نفقات استخراج العقود والوثائق، ونفقات وأعباء الدراسات التقنية والخبرات والتحقيقات التقنية والعقارية ومسح الأراضي, ونفقات إنجاز المشاريع الوقفية, ونفقات استصلاح الأراضي والبساتين الفلاحية والمشجرة، وكذا أعباء اقتناء العتاد الفلاحي ومستلزمات الزراعة، ونفقات تجهيز المحلات الوقفية , ونفقات الإعلانات الإشهارية للأملاك الوقفية.

– في مجال المنازعات، حدد المرسوم أتعاب المحامين والموثقين والمحضرين القضائيين, والنفقات، والمصاريف المختلفة.

– التعويضات المستحقة لناظر الملك الوقفي طبقا لأحكام المواد 18، 19و20 من المرسوم التنفيذي381/98ذاته.

هذا بالإضافة إلى المبالغ الرمزية المخصومة من حساب الأوقاف العامة لفائدة المالك الأصلي[22]، من أجل تسوية وضعية الأراضي الوقفية المخصصة لبناء المساجد أو المشاريع الدينية وملحقاتها[23]، ويضيف القرار الوزاري المؤرخ في 10 أبريل 2000م، والمحدد لكيفيات ضبط الإجراءات والنفقات الخاصة بالأملاك الوقفية بعض النفقات منها[24]:

– نفقات المساهمة في تحويل مختلف مشاريع التنمية الوطنية عند الاقتضاء.

– نفقات إقامة حظيرة وقفية للسيارات

– نفقات إنشاء المؤسسات الدينية وترقيتها.

– نفقات البحث على التراث الإسلامي والمحافظة عليه ونشره.

– نفقات تنظيم ملتقيات حول الفكر الإسلامي وأيام دراسية وطبع أعمالها.

في حين يخول المرسوم التنفيذي 381/98 إلى لجنة الأوقاف مهمة تحديد نفقات الأملاك الوقفية العامة، في ظل الإطار العام المحدد في المادة 03 من القانون رقم 10/02 السابقة الذكر، مع ضرورة مراعاة شروط الواقف وذلك للمساهمة في المجالات المحددة خصيصا فيما يأتي[25]:

–خدمة القرآن الكريم وعلومه وترقية مؤسساته.

– الرعاية الصحية.

– رعاية الفقراء والمحتاجين.

– التنمية العلمية وقضايا الفكر والثقافة.

– رعاية المساجد.

– رعاية الأسرة.

– التضامن الوطني.

وفي ذات السياق تم تحديد مجموعة من النفقات الاستعجالية، التي يسمح فيها لناظر الشؤون الدينية في الولاية أن ينفق من إيرادات الوقف قبل إيداعها في الصندوق المركزي[26] كما يأتي[27]:

–نفقات الصيانة الصحية وإصلاح التجهيزات الكهربائية والمائية والخشبية ونفقات الترميمات الصغيرة المتعلقة بالمساجد والمدارس القرآنية , والزوايا عند الاقتضاء.

– نفقات اقتناء اللوازم لإعداد وثائق تسيير الأوقاف.

– نفقات اقتناء الأدوات الصغيرة للعمل الفلاحي, ومستلزمات الزراعة مثل التسييج والتنقية وعلاج الآفات الزراعية الفجائية.

– نفقات اقتناء الأدوات البيداغوجية للتعليم القرآني ومحو الأمية وتكوين الأئمة عند الاقتضاء.

– نفقات في إطار التضامن والتكافل الاجتماعي في ظروف طارئة فجائية عند الاقتضاء.

– النفقات المتصلة بالمصاريف القضائية.

– النفقات المتصلة بالإعلانات الإشهارية.

وعلى هذا الأساس تتحدد الآفاق المستقبلية للأوقاف الجزائرية، كأداة لدعم وتمويل التعليم ، وذلك من خلال جملة من المقترحات يمكن التوصية بها في إطار ما هو متاح من فرص لذلك، والتي من شأنها أن تدعم وتفعل دور الوقف في خدمة التنمية بالجزائر، وأن تعيد إحياء دوره الفاعل الذي كان يقوم به قبل احتلال فرنسا للجزائر لاسيما في أواخر عهد الجزائر العثمانية، وهذا ما سيتم تناوله ضمن الخاتمة.

الخاتمة:

يجدر بنا في خاتمة هذا البحث أن نقدم مجموعة من التوصيات والمقترحات من أجل تفعيل نظام الوقف في دعم وتطوير العملية التعليمية بالجزائر، والتي يمكن إجمالها في النقاط الآتية:

– ضرورةتوجيه موارد الأوقاف لخدمة وتمويل قطاع التعليم بالجزائر، لاسيما في ظل الشح الإقتصادي المعاصر، وللأعباءالكبيرة الملقات على عاتق ميزانية الدولة التي عادة ما تواجه تذبذبا، نتيجة عدم ثبات وانخفاض أسعار النفط. هذا إلى جانب الحاجة المعاصرة لتنويع مصادر تمويل العملية التعليمية بحيث لا تقتصر على التمويل الحكومي فقط.

– التركيز على توظيف موارد الأوقاف في قطاع التعليم العالي والبحث العلمي للإستفادة من مقوم الإستقلالية – عن الدولة – الذي يقوم عليه نظام الوقف حتى تكون نتائج البحوث أكثر مصداقية وشفافية.

– الاستفادة من تجربة الجامعات الغربية في إدارة واستثمار أملاكها الوقفية التابعة لها، قصد التغلب على بعض الإشكالات والمعوقات التي تواجه الجامعات والمعاهد الجزائرية في توظيف هذا المورد الأصيل في ثقافة المجتع الجزائري.

– توسيع دائرة المشاركة الشعبية في تمويل قطاع التعليم عن طريق الأوقاف من خلال تيسير العمل الوقفي ، وذلك بتوسيع القاعدة المالية للأوقاف لتشمل وقف النقود وما في حكمها من أسهم وصكوك، ووقف المنافع والحقوق والخدمات، حتى لاتبقى حبيسة الوقف العقاري فقط.

– العمل على تجسيد النصوص القانونية المتعلقة بالأوقاف في الجزائر، لاسيما وأنها ذات آفاق مبشرة لتطوير العمل الوقفي عامة والوقف التعليمي خاصة، وذلك من خلال اصدار النصوص والقرارات التطبيقة الملائمة لتعزيز وتفعيل وتجسيد ما هو مقترح من سياسات وتوصيات لذلك.

– السماح بالمرونة والتجديد في مجالات مصارف الأوقاف عامة والأوقاف العلمية خاصة وعدم تركها حبيسة المصارف التقليدة كالوقف على المساجد والمقابر والمدارس القرآنية والمصاحف فقط ، لاسيما وأن مجالات الإنفاق على التعليم واسعة النطاق خاصة في عصرنا هذا.

هوامش مراجع البحث :

1) سلطان محمد حسين الملا،" دور الوقف في تطوير التربية والتعليم دولة الإمارات العربية المتحدة نموذجا "،بحث مقدم إلى الندوة الدولية لتوظيف مصادر التمويل الإسلامية في اقتصاديات التعليم: الأوقاف نموذجا(المنعقدة بالكويت خلال 6–8 مارس 2006م)، تنظيمالهيئة الخيرية الإسلامية العالمية بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (الإيسيسكو) ، ص 4.

2) يحيى محمود بن جنيد الساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية، ط 2، (الرياض: مركز فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، 1416 هـ –1996م)، ص ص17–18.

3) إذ كثير من الوقفيات بلغت الرواتب في البعض منها إلى 60000 درهم بل تجاوزته سنويا، كما أنه خصصت للمدرسين مخصصات انتقال وللإنفاق على الخيول والبغال التي تنقلهم بين مراكز سكناهم ومراكز تدريسهم، انظر: عبد الملك أحمد السيد،" الدور الاجتماعي للوقف "، وقائع الحلقة الدراسية لتثمير الممتلكات الوقفية(المنعقدة بجدة خلال: 24 / 12 /1983 – 5 / 1984/1 م)، تنظيم المعهد الإسلامي

للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، تحرير: حسن عبد الله الأمين، ط1، (جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب – البنك الإسلامي للتنمية، 1410 هـ – 1989 م)، ص 236.

4) سليم هاني منصور، الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر، ط 1، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1425هـ- 2004م)، ص ص137-138.

5) خالد بن سليمان بن علي الخويطر، الوقف ودوره في دعم التعليم والثقافة في المملكة العربية السعودية خلال مائة عام، ط 1،(الكويت: الأمانة العامة للأوقاف، 2003م)، ص 43.

6) محمد سعدوالجرف،" مؤسسة الملك فيصل الخيرية ودورها في تمويل التعليم والبحث العلمي"، بحث مقدم إلىالندوة الدولية لتوظيف مصادر التمويل الإسلامية في اقتصاديات التعليم: الأوقاف نموذجا(المنعقدة بالكويت خلال 6-8 مارس 2006م)، مرجع سابق،(2006م)، ص 5.

7) عبد الرحمن الضحيان،" الأوقاف ودورها في تشييد بنية الحضارة الإسلامية "، بحث مقدم لندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية (المنعقدة بالمدينة المنورة خلال 25-27/محرم/1420هـ)، تنظيم وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية, ص 3.

8) رشيد تويم الري، "تجربة الدوحة – قطر في توظيف مصادر التمويل الإسلامية في اقتصاديات التعليم: الأوقاف نموذجا "، الندوة الدولية لتوظيف مصادر التمويل الإسلامية في اقتصاديات التعليم: الأوقاف نموذجا (المنعقدة بالكويت خلال 6-8 مارس 2006م)، مرجع سابق،(2006م)، ص ص 13-14.

9) بوعلام بن جيلالي،" دور الوقف والزكاة في التنمية البشرية، تجربة البنك الإسلامي للتنمية في تعزيز مؤسسات الزكاة والأوقاف في الدول الأعضاء "، الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة والكفاءات البشرية (المنعقد بورقلة خلال 09-10 / مارس / 2004م)، تنظيم كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، بجامعة ورقلة، (ورقلة: كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، 2004م)،ص ص228-229.

10)المرجع نفسه، ص.227

11) عبد الله بن محمد العمراني، دور الوقف في دعم البحث العلمي(دراسة فقهية). تحت رابط:
http://www.alukah.net/sharia/0/6174

12) عبد الله بن عبد العزيز المعلي،" دور الوقف في العملية العلمية والتعليمية "، بحث مقدم لندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية (المنعقدة بمكة المكرمة خلال 18 – 19 شوال 1420هـ)، تنظيم وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية, ص.733

13) المرجع نفسه، ص .736

14) خالد بن محمد القاسم،" الوقف والإعلام دراسة لمشروعية الوقف على وسائل الإعلام وحاجة المشروعات الوقفية لخدمة وسائل الإعلام "،بحث مقدم لندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية (المنعقدة بمكة المكرمة خلال 18 – 19 شوال 1420هـ)، تنظيم وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية.

15) منذر قحف،الوقف الإسلامي(تطوره ، إدارته، تنميته)،ط1،(دمشق:دارالفكر 1421هـ/2000م)، ص 26 وص ص 45-47.

16) الظاهر أن هذه الاحصائيات لم يتم تحيينها منذ 2004 م .

17) احصائيات سنة 2013م.

18) القانون رقم 10/02 المؤرخ في 14/ ديسمبر/ 2002م، المعدل والمتمم لقانون 10/91، الجريدة الرسمية، عدد 83، الصادرة بتاريخ 15/ ديسمبر/2002م.

19) وهذه المادة تعدل المادة 6 من قانون الأوقاف رقم 10/91 الصادر بتاريخ 1991/04/27م، والتي كانت تقر نوعين من الأوقاف، الأوقاف العامة والأوقاف الخاصة، إلا أن هذه المادة الثانية بمفهومها وبمقتضى أحكام صدور القانون رقم 10/02 المعدل والمتمم للقانون10/91 تم إلغاء الوقف الخاص وإبقاء الوقف العام فقط.

20) المادة 03 من قانون 10/02، مرجع سابق.

21) المادة 32 من المرسوم التنفيذي رقم 381/98، المؤرخ في01 / ديسمبر/ 1998م، الجريدة الرسمية، عدد 90، الصادرة بتاريخ 02/ ديسمبر/1998م.

22) المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 381/98، المرجع نفسه.

23) المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 381/98، المرجع نفسه.

24) المادة 03 من القرار الوزاري المؤرخ في 10 / أبريل / 2000م المحدد لكيفيات ضبط الإيرادات والنفقات الخاصة بالأملاك الوقفية، الجريدة الرسمية، عدد 26،الصادرة بتاريخ 07/ مايو/2000م.

25) المادة 33من المرسوم التنفيذي رقم 98/ 381، مرجع سابق.

26) وذلك باقتطاع نسبة 25% من ريع الأوقاف العامة في الولاية ليحول المبلغ المقتطع إلى حساب مؤسسة المسجد بمحضر اقتطاع, ويتم صرفه كذلك بمحضر إنفاق في المجالات الاستعجالية , كما يقفل حساب المصاريف الاستعجالية سنويا ويحول فائضه إلى الصندوق المركزي للأوقاف قبل تاريخ 31 ديسمبر من كل سنة، انظر: المدة 33من المرسوم التنفيذي 98/ 381، والمواد 6 و7 و8 من القرار الوزاري المؤرخ في 10/ أبريل/ 2000م أعلاه.

27) المادة 05 من القرار الوزاري المؤرخ في 10/ أبريل/ 2000م، مرجع سابق.